

كيف يمكن الحد من الهجرة غير الشرعية؟

الهجرة غير الشرعية بين الوصف والتحليل
تثير الصحيفة هذا التساؤل، وتراه في محله ووقته وتستمر في تسليط الضوء على هذه الظاهرة، والرؤية الأوروبية لمكافحةها.

نبدأ بالتساؤلات التالية :-

لماذا يندفع الآلاف شهرياً للمغامرة بحياتهم واعتلاء مراكز غير مؤمنة، وفي ظروف غير آمنة ويعرضون أنفسهم للموت المحقق في سبيل دخول أوروبا ؟
لماذا تعد أوروبا نقطة جذب للمهاجرين غير الشرعيين حتى أنها أصبحت حلم كل أفريقي اليوم؟
ما الذي يغري أفواج المهاجرين بالمخاطرة بأرواحهم بهذا الشكل ؟

الجواب وبشجاعة - أن هناك في دول جنوب أوروبا تجاراً للعمالة الرخيصة يوفر لهم سقفاً رائجاً فما أن تصل هذه الأفواج وتطأ أقدامهم التراب الأوروبي حتى يجدون العمل والإقامة وذلك بسبب رخص اليد العاملة المهاجرة بطرق غير شرعية وبسبب حاجة سوق العمل في أوروبا دائماً لبشر يؤديون أعمالاً كالنظافة والصرف الصحي والمناجم والحراسة وغيرها، وأن هناك شبكات تتولى التنسيق من دول المصدر مروراً بليبيا وصولاً لجنوب أوروبا .

إن أوروبا لا ترفع عقيرتها بالمجاهرة بالامتناع من الهجرة غير الشرعية إلا إذا امتلأ سوق العمل بها ووصل حد التخمة كما هو الآن وذلك بسبب الأزمة الاقتصادية في إفريقيا والعالم والتي أثرت في ازدياد أعداد المهاجرين وكما بدأنا بتساؤلات نختم بتساؤلات أخرى :

لماذا لا تشدد أوروبا العقوبات على المهاجرين غير الشرعيين وتقف أمامهم كل أمل في حياة أفضل في أوروبا ؟ .. لماذا لا تقيم مشاريع استثمارية في دول المصدر ومن خلالها تحد من الهجرة وتحصل على من تريد أن تسمح له بالدخول لأراضيها .

أوروبا التي رفعت في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر شعار - استعمار وتعمير إفريقيا وحشدت الجيوش وحركت الأساطيل .. لماذا لا تبادر سلمياً بإحداث بؤر تنمية اقتصادية وثقافية في دول المصدر .

أما ليبيا يا سادة فهي ضحية للهجرة غير الشرعية وليست مصدراً، ليبيا تدفع ثمن إخفاق دول الجوار في ضبط حدودها وسكوت العالم عن عجز تلك الدول بالقيام بمهام حفظ الحدود .

هيئة التحرير

لجنة التعويضات تعقد اجتماعاً بديوان وزارة العدل



اجتمعت لجنة متابعة أعمال لجان التعويضات بمقر ديوان وزارة العدل ظهر يوم الثلاثاء الموافق 18 أغسطس 2015م برئاسة وزير العدل السيد مصطفى القليب وأعضاء اللجنة إضافة إلى النائب العام ورئيس مصلحة التسجيل العقاري ومندوب رابطة الملاك المتضررين بطرابلس ومقرر اللجنة .

تم مناقشة بنود الاجتماع المعد بالخصوص واتخاذ القرارات المناسبة بشأنها أهمها مطالبة الجهات المختصة بتخصيص المبالغ المالية اللازمة لدفع التعويضات إلى مستحقيها .

جولة تفقدية لمرافق العدل بالمنطقة الغربية

قام السيد وكيل وزارة العدل إبراهيم خصيب يوم الخميس الموافق 20 أغسطس 2015 بزيارة إلى عدة مرافق عدلية بالمنطقة الغربية رفقة كل من وكيل شؤون جهاز الشرطة القضائية، ومدير إدارة التدريب، ومدير إدارة التخطيط، ومدير إدارة الموارد البشرية بجهاز الشرطة القضائية شملت الزيارة كلاً من مجمع المحاكم والنيابات بصرمان وصبراتة وزواجر ونقاط الشرطة القضائية بهذه المجمعات حيث التقى بكل رؤساء هذه المرافق العدلية تأتي هذه الزيارة لتقريب الآراء والتواصل والوقوف على آخر مستجدات العمل ونسبة الانجاز والفصل في القضايا إضافة إلى احتياجات هذه المؤسسات القضائية وقال السيد وكيل وزارة العدل أن هناك مؤشرات ايجابية واضحة على الإخلاص في العمل وحث على بذل مزيد العمل وأن أبواب الوزارة مفتوحة دائماً لخدمة هذه المرافق وترحب باستقبال أي طلبات كانت مشروعة لمصلحة الوطن وللنهوض بالوزارة ومؤسساتها إلى الأفضل



اللجنة المشكلة بدراسة مقترح الميزانية 2015 تعقد اجتماعها الثاني



عقدت اللجنة المشكلة بإعادة دراسة مقترح الميزانية الخاص بالباب الثاني التحول للعام 2015 اجتماعها الثاني يوم الأربعاء الموافق 26 أغسطس 2015 بقاعة الاجتماعات بإدارة العلاقات والتعاون بديوان الوزارة .. جاء هذا الاجتماع في إطار استكمال ما تم مناقشته بالاجتماع الأول كما تم استعراض كتابي رئيس مجلس الوزراء و وزير التخطيط حول الضوابط والأسس المطلوبة لتوزيع المخصصات على المشروعات الجاري العمل بها وخاصة التي يستفيد منها المواطن مباشرة. كما تم الاتفاق من قبل اللجنة التقيد بما هو وارد بالكتابين المشار اليهما .

الاجتماع حضره السيد إبراهيم خصيب وكيل وزارة العدل للشؤون الإدارية والمالية رئيس اللجنة إضافة إلى أعضاء اللجنة .

وزير العدل في لقاء مع وكالة رويترز الإخبارية



لهذه الجهات لسير العمل على كافة الأوجه بالشكل السلمي والصحيح وتقديم الرعاية الصحية والنفسية والاجتماعية اللازمة الذي أساسه الشفافية والموضوعية في العمل لأهمية هذه الجهات والسعي للنهوض بها ودعمها للعمل بكل جدية، فهذه المؤسسات هي المسؤولة عن صقل وتأهيل النزلاء بها نحن لا نرفض النقد البناء الساعي للإصلاح والرفق بمؤسساتنا وخدماتها ونطالب المنظمات الدولية والحقوقية بالدعم العملي الخدمي ونرفض استغلال مثل هذه الأفعال للتشكيك في العمل القضائي ونزاهته وعمل القضاء أساسه احقاق الحق والمساهمة في بناء ليبيا دولة القانون والمؤسسات .

وقانونياً وهو أمر يحدث في أي سجن من سجون العالم وليبيا ليست استثناءً، وقد قامت بعض القنوات الدولية بزيارة للسجون الليبية بطرابلس عقب الفيديو المسرب ووزارة العدل وكل حقوقي ليبيا والقائمين على القضاء الليبي ترفض هذه التجاوزات رفضاً تاماً واتخذنا كافة الإجراءات القانونية بهذا الخصوص وأن الشخص الفاعل لهذا الأمر تم التعرف عليه وهو مطلوب للعدالة والتحقيق الجنائي مازال متبعاً وما نريد ايضاحه للعالم أن القضاء الليبي قضاءً مستقل ويشهد له بالنزاهة منذ عقود، ووزارة العدل مؤسسة حكومية خدمية لا تتدخل في العمل القضائي أو الإجراء الضبطي نحن مؤسسة تقدم الخدمات اللازمة والداعمة

نظراً لما تناولته شبكات التواصل الاجتماعي والقنوات التلفزيونية الدولية في الآونة الأخيرة عن وجود انتهاكات لحقوق الإنسان داخل السجون الليبية خاصة ما جاء في فيديو المتهم الساعدي معمر القذافي الذي احتوي على بعض وسائل التعذيب المشينة قامت وكالة «رويترز» العالمية بمقابلة حصرية مع السيد وزير العدل مصطفى القليب الأحد الموافق 23 أغسطس على تمام العاشرة صباحاً بديوان الوزارة الذي رد قائلاً: إن كافة السجون الليبية مفتوحة لكل القنوات المحلية والدولية وكافة الجهات الحقوقية للوقوف على جاهزيتها وخدماتها وكيفية سير عملها وأن ما حدث تجاوزاً لا تقبله ونرفضه إنسانياً



خلال زيارته التفقدية لمؤسسة الهضبة للإصلاح والتأهيل ..

السيد وزير العدل يعقد مؤتمراً صحافياً تناول فيه جملة من القضايا



قام وزير العدل السيد «مصطفى القليب» صحة وكلاء الوزارة لشؤون الشرطة القضائية، ودولة القانون وحقوق الإنسان خلال المدة الماضية بزيارة تفقد خلالها مؤسسة الإصلاح والتأهيل «الهضبة».

كان من ضمن الذين رافقوا سيادته في الزيارة وسائل الإعلام التي تمثلت في وكالات أنباء عالمية وقنوات فضائية محلية وذلك للوقوف على سير العمل بهذه المؤسسة والتأكد من حسن معاملة النزلاء والخدمات المقدمة لهم وللاطمئنان على صحتهم ومعرفة أوضاعهم وسماع مطالبهم.

استهلّت الزيارة بالعيادة الصحية للوقوف على وضعها والتخصصات التي تحويها والأخرى التي تنفقر إليها ومدى جاهزيتها لتقديم أفضل الخدمات خصوصاً فيما يتعلق بالأمراض المزمنة والسارية والمعدات الطبية.. توجه بعدها السيد الوزير وضيوفه صوب الصيدلية لمعرفة إمكاناتها واحتياجاتها من الأدوية والعمل على توفيرها خصوصاً للحالات المستعصية.. قام بعدها سيادته رفقة الحضور والإعلاميين بزيارة العنابر للوقوف على الحالة الصحية للنزلاء ومعرفة قضاياهم والتأكد من عرضهم على النيابة العامة وذلك لمتابعة ما يجري داخل هذه المؤسسة خاصة ما يتعلق بمعاملة النزلاء وفق معايير حقوق الإنسان المحلية والدولية جراء ما خلفه تسرب مقطع الفيديو الخاص بالتعدي على النزلاء «الساعدي القذافي» بالضرب داخل هذه المؤسسة.

سيادة الوزير زار النزلاء «الساعدي القذافي»، وتحقق من الواقعة منه، وكذلك هل هناك مثل هذه التصرفات مع نزلاء آخرين من خلال زيارته لهم ممن صدرت أحكام عليهم مؤخراً من رموز النظام السابق.

توجه بعدها إلى زيارة بقية مرافق المؤسسة عبر جولة شملت المكتبة، وما تحتويها من كتب وأوصى بتوفير كل

احتياجاتها حتى تقدم المعلومة القيمة للنزلاء كذلك تفقد المكاتب الإدارية بالمؤسسة والوقوف على وحدات المراقبة وغرف الحراسة إضافة إلى مسجد المؤسسة.

عقد بعدها السيد «مصطفى القليب» مؤتمراً صحافياً أكد فيه مجدداً أن هذه الزيارة جاءت للوقوف على ما يجري داخل هذه المؤسسة التي تضم ما يقارب 200 نزلاء بعضهم محكوم عليه بالآخر قيد التحقيق ومتابعة سير العمل بها ومعرفة ملف معاملة النزلاء والرعاية الصحية والخدمات الأخرى.

كما أكد أن هناك عديد المشاكل والعراقيل التي تحول دون تنفيذ أهداف وزارة العدل بسبب الظروف الراهنة التي تمر بها البلاد إذ يوجد لدينا خطط وبرامج بدأنا فيها منها على المدى الطويل تخص تحسين السجون الموجودة وأخرى برامج توعوية وتنقيفية لرجال الشرطة القضائية ورجال الأمن وذلك خلال إقامة دورات محلية وخارجية كان آخرها بتونس، وتتبعها الأردن فيما بعد للرفع من قدرات أعضاء الشرطة للإلمام بمعايير حقوق الإنسان المحلية والدولية أثناء معاملتهم للسجناء وأكد

وكلاء الوزارة والنائب العام. أما السؤال الآخر الذي يتعلّق بصور حكم الإعدام على بعض رموز النظام السابق فيما يتعلق بتطبيقه من عدمه.

قال سيادته : الحكم صدر من دائرة جنابات بمحكمة استئناف طرابلس وهو حكم ليس نهائياً حكم أول درجة ولا يمكن البت فيه إلا بعد صدور رأي المحكمة العليا المختصة بهذه الأمور والباب مفتوح أمامها للطعن والنقد في الحكم فيما يخص الملاحظات القضائية.

وفي ختام المؤتمر أكد الوزير أن وزارة العدل تسعى لإنشاء عيادات صحية متطورة تحوي كل التخصصات والصيدليات مع توفير كل الأدوية بها للرفع من مستوى الخدمات الطبية إضافة إلى مراكز للعبادة (المساجد) ومكتبات علمية متطورة وتدعيم الموجودة لتقديم أفضل المعلومات إضافة إلى المشاريع الإنتاجية والخدمية لتعليم النزلاء الذين هم في سن الشباب للاستفادة منهم بعد قضاء محكوميتهم مع عدم إغفال الجانب الترفيهي من إقامة صالات رياضية وملعب لإبراز النشاطات الفردية والجماعية للنزلاء لتفريغ طاقتهم فيما يعود عليهم بالنفع.



الصف متخصصين ورجال شرطة. وحول السؤال الذي طرحته إحدى القنوات الفضائية فيما يتعلق بتسريب الفيديو الخاص بواقعة ضرب الساعدي القذافي.

أجاب السيد وزير العدل قائلاً : إن الوزارة وجهاز الشرطة القضائية يدينان مثل هذه التصرفات ونرفضها جملة وتفصيلاً، وأن من ارتكبها هم أفراد لأغراض شخصية يُسأل عنها من قام بها لا علم لنا بها وهي ظاهرة موجودة في أغلب سجون العالم وليبيا ليست مستثنية ولقد تم فتح تحقيق بالواقعة من قبل

على ضرورة استخدام التقنية.. وأضاف أن هناك خطة جديدة تم إحالتها لوزارة التخطيط فيها يتعلق بتنفيذ الباب الثالث من ميزانية 2015 بإنشاء مؤسسات إصلاح وتأهيل نموذجية بالمنطقة الغربية صرمان وطرابلس وصبراتة وأخرى بديلة ونموذجية من كادر إضافي عسكري منتظم ومدرب يبدأ من أعلى الرتب ثم يتدرج والذين سيشاركون عملهم في سجن الجبس بطرابلس لحالات معينة ويستوعب هذا السجن 400 نزلاء تتوفر فيه كل المعايير الأمنية والصحية والحقوقية والرفاهية تبدأ من ضباط



أسئلة وأجوبة

يبحث المواطن دائماً عن قلب مفتوح لهماومه، وعن آذان مصغية له وأنتم ضيوفنا من عدد لآخر، وتوسيعاً لدائرة المعرفة القانونية وانطلاقاً من أن المعرفة أساس للوعي

وباعتبار الأهمية التي تعكسها بشؤون القوانين وما تحققه من حصانة وحصافة للمواطنين تخصص هذه الصفحة للإجابة على عديد التساؤلات بشأن القضايا القانونية.

هل يُجيز القانون إعلان الخصم عن طريق محاميه الذي يترافع عنه في الدعوى؟

أن الدعوى العادية بمعنى (صحف الدعوى) لا يوجد نص يلزم بضرورة اتخاذ موطن مختار . وقد يتضح ذلك من خلال الإطلاع على نص المادة 88 مرافعات التي حدّدت النقص أو الخطأ في بيانات صحيفة افتتاح الدعوى، ولم يكن من ضمنها (ضرورة اتخاذ موطن مختار)، لكن في دعاوى خاصة كالجزء والإعلان بالتنفيذ الجبري يختلف الأمر إذ يفرض القانون تحديد مكان للوفاء فقط وليس للإعلانات غير أن الملاحظ أن العرف القضائي قد تواتر على إلزام المدعي في الدعوى التي تُرفع على الجهات العامة باتخاذ موطن مختار خاصة إذا كانت الدعوى مقدمة من محام بصفته وكيلاً عن عدة أشخاص ولا تستلم إدارة القضايا في بعض الحالات الدعوى حتى استكمال النقص.

هذا إجراء يمكن أن نصفه بالتحوطي وإن كان له ما يبرره إلا أنه يعوزه السند القانوني أي لم ينص عليه في القانون.

الخلاصة .. أن صحيفة الدعوى إن اتخذ فيها المدعي مكتب محاميه كموطن مختار له جاز إعلانه في مكتب محاميه في ذات درجة التقاضي فقط. هنا ننسبه إلى أن القانون قد اعتبر الإعلان عن طريق محامي الخصم مشروط أن يكون في درجة التقاضي نفسها فقط.

توضيح إذا خصم وكل محامياً وأعتبر مكتبه موطناً مختاراً يجوز إعلان المحامي باعتباره موطناً مختاراً، وليس مجرد محام لكن في الدرجة التي وكل فيها . بمعنى- إذا رفع محام دعوى باسم أحد الخصوم، جاز إعلانه بأي أوراق متعلقة بتلك الدعوى حتى يصدر الحكم فيها .

فإن صدر فيها الحكم لم يعد إعلانه بأي أوراق صحيحاً إلا إذا قام المحامي نفسه أو غيره بإعلان خصمه بصورة الحكم أي دخل في مرحلة التحضير للاستئناف أو تحصين الحكم من مكنه الاستئناف عليه فهنا يجوز إعلانه.

هذا نجده في نص المادة 94 من قانون المرافعات، حيث نصت على :

(بمجرد صدور التوكيل من أحد الخصوم يكون موطن وكيله معتبراً في إعلان الأوراق اللازمة لسير الدعوى في درجة التقاضي الموكّل هو فيها، وذلك فيما عدا الحالات التي يوجب فيها القانون الإعلان إلى الخصم شخصياً).

بهذا أكون قد شرحتُ إجابة السؤال أمل ألا أكون اختصرت بإخلال أو أسهبت بإطناب في الشرح .

منهم أحداً لكنه أمتنع عن الاستلام أو تبين أنه عديم الأهلية .

وتحدّث المادة 13 على إعلان من لم يختار موطناً له :

نصّت المادة على : (من يلزمه القانون ببيان موطن مختار له فلا يعقل أن يكون بيانه ناقصاً، أو غير صحيح يجوز إعلانه في قلم الكتاب بجميع الأوراق التي كان يصح إعلانه بها في الموطن المختار .

وإذا ألغى الخصم موطنه المختار ولم يخبر خصمه بذلك صح إعلانه فيه وتسلم الصورة عند الاقتضاء إلى المختار أو الشيخ طبقاً للمادة السابقة.

والسؤال هنا هو :

مَن الذي يُلزمه القانون باتخاذ موطن مختار ؟ تبين لي من خلال الدراسة المستفيضة للموضوع

3 - وفي موطنه المختار .

فتجد هنا أن إعلان الخصم في موطنه المختار تأخر ذكره وجاء بعد الإعلان للشخص نفسه أو الإعلان في موطنه أي الإعلان إدارياً، ثم جاء ذكر موطنه المختار .

وقد حدّدت المادة 12 مرافعات طرق وخطوات الإعلان الإداري أو الإعلان لغير الخصم نفسه وجاء ذكر ما يلي :-

1 -وكيله.

2 -خادمه.

3 -أو لمن يكون ساكناً معه من إقامة وأصهاره.

فإن لم يجد أي أحد من الأشخاص المذكورين في الفقرات الثلاث السابقة جاز له أن يباشر في إجراءات الإعلان الإداري، ويجوز أيضاً إذا وجد

للإجابة عن هذا السؤال ، لا بد أن نعرض أولاً للإعلان القانوني الصحيح وفق قانون المرافعات، وقد حدّد القانون أن الأصل في الإعلانات أن تكون للشخص نفسه، إذن هذا هو الأصل وهو الذي له الأولوية، وقد أجاز القانون على سبيل التخيير أن تعلن الأوراق في الموطن المختار .

هذا التوجه نجده بوضوح في نص المادة 11 من قانون المرافعات حيث نصت على (تسلم الأوراق المطلوب إعلانها إلى الشخص نفسه، أو في موطنه ويجوز تسليمها في الموطن المختار له....الخ) .

نحلل معاً نص المادة المذكورة أعلاه نجد الإعلان يكون :

1 - للشخص نفسه.

2 - وفي موطنه الأصلي.

تساؤلات حول الرقم الوطني !!

تدور عدة تساؤلات حول الرقم الوطني، هل هو لأجل منع ازدواج الوظيفي، أو يمكن الاستفادة منه في أمور أخرى قد تكون أهم؟

الجواب .. رغم أن الجميع قد أخذ فكرة على «الرقم الوطني» بأنه يحول دون ازدواجية المرتبات بمعنى أن المقصود هو مادي فقط، وهذا الانطباع مبرر ذلك لأن ديوان المحاسبة ووزارة المالية ومصرف ليبيا المركزي هذه الجهات هي التي ألحّت عليه وطالبت به وفعلته بمجرد اعتماده وتم اكتشاف ازدواجيات متعددة ومرتببات بالجملة يتقاضها شخص واحد، في بعض الأحيان يكون ليس ليبيا، وفي بعضها الآخر لا يكون على قيد الحياة.

لكن نحن رجال القانون نمتلك نظرة أبعد من ذلك ورؤية أشمل لفوائد تفعيل منظومة (الرقم الوطني)، ففي المجال الجنائي أيضاً يدخل الرقم الوطني، فعندما يستوقف رجل الأمن في الحدود مواطناً ليبيا للاشتباه فيه أو للاستعلام عنه، في الماضي كان يوقف لأيام وربما لشهور حتى يتم مخاطبة السجل المدني بخصوص أي ملاحظات يراد أخذها عنه.. أما بوجود منظومة الرقم الوطني فإن الأمر لا يستغرق دقائق يؤخذ من المواطن الرقم الوطني ثم يتم الدخول لملفه إلكترونياً وفورياً عن اسمه الحقيقي وعمره ووضع

المالي والاجتماعي والعلمي، وسيتم العمل على ربط منظومة الرقم الوطني مع مركز الأدلة الجنائية لتحل محل البصمة العشرية أو «الفيس والتشبيه» التي يعمل بها حالياً عند ضبط متهم بارتكاب إحدى الجرائم.

في الماضي كان يؤخذ النموذج الذي فيه البصمة العشرية بمعنى بصمة كل أصابع اليدين العشرة إلى مركز البحث الجنائي ويفتح لها ملف يعطى نفس رقم المحضر المعد من قبل الشرطة، ولا يمنح الشخص شهادة (الخلو من السوابق) إلا بعد أن يقدم ما يفيد براءته بحكم محكمة نهائي، أو رد اعتباره إليه وفق القانون .

أما اليوم بربط منظومة الرقم الوطني مع البحث الجنائي تصبح المهمة أدق وأسرع، فالمتهم أو المشتبه فيه يعطى رقمه الوطني في المحضر وتوثق القضية المتهم فيها إلكترونياً بمنظومة الرقم الوطني، وكما تعلمون وترون في الدول المتقدمة أن الدولة بمجرد أن يتم إعلامها بأن أحد مواطنيها أعتقل أو أتهم أو ارتكب جريمة خطيرة في لحظات يكون لدى الجهات المعنية في تلك الدولة معلومات وافية عنه.. (اسمه وعمره وضعه الاجتماعي متى سافر آخر مرة، ومتى رجع من السفر)، وهذا طبعاً يسهم

افراد الاسرة بالكامل

رقم القيد :
الاسم رب الاسرة :
مكتب السجل المدني :

الاسم	الرقم الوطني

منفرد الإعلان الأبيد

الافراد

شهادة الرقم الوطني

الترج 4/6/2013

إلى من يهوه الأمر :
لنحكم بان الأخ / الأخت :
بأن رقمه الوطني :
تمثلت له هذه الشهادة لإستخدامها فيما لا يتعارض مع القانون

إدارة الشروع

في تحقيق أمرين :

* أولهما اختصار الوقت وتوفير الجهد في البحث عن معلومات تخص المعني.

* ثانيهما المساهمة الفاعلة في ضبط الأمن وتوفير معلومات دقيقة في لحظات من المعني بربط منظومة الرقم الوطني مع البحث الجنائي ومع مصلحة الجوازات والهجرة هذا ما جعل الرقم الوطني يتبوأ هذه الأهمية .

الهجرة غير الشرعية رؤية قانونية .. ومقاربة على الواقع

الأوساط الغربية على ليبيا مما أعطى انطباع عند تلك الدول أن ليبيا تشجع وتفتح حدودها لكل من أراد أن يدخل ليبيا قاصداً أوروبا .

ج-إن دول الجوار والتي دأبت على التأكيد على احترام السيادة الليبية تواطأت وسببت بقصد أو بدونه من تضخيم المشكلة اقتصادياً وأمنياً بغضها الطرف على كل الإرهابيين الذين يندسون وسط أفواج العمالة غير الشرعية ويدخلون ليبيا بل دوائرهم الجمركية تشجع كل من أراد الدخول لليبيا بطريقة غير شرعية . د-إن دول الجوار بهذا تصبح جزءاً من المشكلة، وليست جزءاً من حل المشكلة الخلاصة أن ليبيا وشعبها ضحية للهجرة غير الشرعية من الدول المصدرة للمهاجرين غير الشرعيين .

فعلى أوروبا أن تعقد اتفاقية مع ليبيا تأخذ في الاعتبار أن ليبيا ضحية أولى لسياسات دول الجوار التي أخفقت في ضبط أراضيها، أو السيطرة على مواطنيها وزوارها .

ومثال ذلك : نيجيريا ليس لها حدود مع ليبيا، ومع ذلك نجد أفواجا من العمالة النيجيرية يتدفقون من مدينة «لاجوس» إلى «سبها» مروراً بدولتي (تشاد، أو النيجر) .

فأين هما هاتان الدولتان ؟!، ولماذا لم يطلق العالم حملة لضبط أو تجفيف مصادر الهجرة غير الشرعية أسوة بحملات تجفيف منابع الإرهاب، فالظاهرتان تستحقان معالجة من الأساس .



ب-إن المجتمع الدولي اخطأ في المعالجة إذ فاقم المسألة من حيث أراد أن يحلها .

وذلك حين ركز على ليبيا وكأن مواطنيها هم من يهاجرون بطريقة غير شرعية، وغض الطرف على الدول ذات السيادة التي تتدفق منها أفواج المهاجرين غير الشرعيين فبدل أن تنتقد (تشاد والنيجر ومصر والسودان) لعدم ضبط حدودها وهي دول حالها مستقر أكثر، ضغطت

بعد تكون الدول بشكلها الحالي ومنحها السيادة على إقليمها، والسلطة على مواطنيها، ومن منطلق أن شروط تكون الدولة ثلاثة هي :

أ-الإقليم

ب-الشعب أو السكان

ج- السلطة الفعلية على كليهما - (الإقليم والشعب).

إحاقاً لما كانت الصحيفة قد تطرقت إليه في أعداد سابقة عندما سلطت الضوء على ظاهرة الهجرة غير الشرعية بإجراء مقابلات مع المسؤولين، وأصحاب القرار حول معالجة هذه الظاهرة الكبيرة وبعد تزايد الدعوات والنداءات والتلميحات والتصريحات حول مسؤولية ليبيا عن الهجرة غير الشرعية ومحاولة إبتزازها بأسلوب لا يتفق مع أبسط قواعد القانون الدولي حتى وصل الأمر لتشكيل قوة أوروبية ومنحها حق القيام بأي عمل داخل الإقليم الليبي بذريعة مكافحة الهجرة غير الشرعية.

فأننا نبدي استغرابنا من كل ذلك واستهجاننا لقلب المفاهيم ومعاينة ليبيا وهي الضحية للهجرة غير الشرعية بدل مساعدتها وتقديم لرأيها هذا المبررات الآتية ..

أ- إن ليبيا لها سلطة بمقتضى أحكام القانون الدولي على مواطنيها أي من يحملون الجنسية الليبية وليس لها سلطة على مواطني الدول الأخرى من جنسيات (تشاد ومصر والسودان والنيجر)، وغيرها .



منطوق الحكم الصادر في القضية رقم 2012/630 م عن محكمة استئناف طرابلس (الدائرة الجنائية)

المحكمة

بسم الله الرحمن الرحيم

بعد الاطلاع على الأوراق وسماع المرافعة والمدولة.

وعلى المواد (210-211-224-227-287-293-312-1-315-345)، من قانون الإجراءات الجنائية.

والمواد (19-21-28-34-39-59-60-76-100-101-169-202-203-211-214-428-450) من قانون العقوبات.

والمواد (1-2-34-1/35-1 بند 1) من القانون رقم (7) لسنة 1990 بشأن المخدرات والمؤثرات العقلية المعدل بالقانون رقم (19) لسنة 1996،

والمواد (1-2-4-5) من القانون رقم (19) لسنة 2010 بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية، والمواد (9-27-35) من القانون رقم (2) لسنة 1979 بشأن

الجرائم الاقتصادية المعدل بالقانون رقم (14) لسنة 2001، والمواد (166-167-224-225) من القانون المدني.

مدة تنفيذ العقوبة سنة بعدها وبراعته من بقية التهم المسندة إليه.

سابعاً:- براءة المتهمين السابع عشر عبدالعاطي إبراهيم العبيدي، والثاني والعشرون علي المقطوف الزاوي، والسابع والعشرون محمد خليفة الواعر، والثالث والثلاثون عامر علي مادي العباني مما أسند إليهم .

ثامناً:- بوقف السير في الدعوى حيال المتهم الثالث والعشرون نوري الهادي الطاهر الجطلاوي وإيداعه بمصحة الرازي للأمراض النفسية إلى حين شفائه.

تاسعاً:- تأمر المحكمة بمصادرة المواد المضبوطة ونشر الحكم الصادر بالإعدام، والسجن المؤبد على نفقة المحكوم عليهم ثلاث مرات بجريدة (العدالة)، وإصاق إعلان بذلك بمقر المحكمة ومحل إقامة المحكوم عليهم ومكان وقوع الجرائم بعموم ليبيا وإذاعته بجميع محطات الإذاعات الليبية وبلا مصاريف جنائية.

عاشراً:- في الدعوى المدنية المرفوعة من المتدخل بالحق المدني محمد رمضان علي قدح بإلزام المدعي عليهما المتهمين الثالث والرابع بأن يدفعاً متضامنين للمدعي مبلغ مائة وعشر ديناراً كتعويض مؤقت عن الأضرار المادية المعنوية التي أصابته من جراء نهب ممتلكاته مع إلزامهما بالمصاريف مناصفة بينهما.

وبعدم قبول الدعوى حيال المدعي عليه سيف الإسلام القذافي.

وفي الدعوى المدنية المرفوعة من المتدخل بالحق المدني صلاح محمد المختار بعدم اختصاص المحكمة ولائياً بنظر الدعوى مع إلزام رافعها بالمصاريف.

وفي الدعوى المدنية المرفوعة من المتدخل بالحق المدني محمد أبو القاسم عبدالله بعدم قبول الدعوى وإلزام رافعها بالمصاريف.

رمضان شطبية عما أسند إليهم ومعاقبة كل واحد منهم بالسجن لمدة عشر سنوات وحرمانهم من حقوقهم المدنية حرماناً دائماً.

وبتغريم الحادي عشر بخمسين ألف دينار وإلزامه بتعويض الخزانة العامة عما أهدره من مال عام وفقاً للقيمة المحددة بتقرير الخبرة رقم 80-2012 (755,000، 193) مائة وثلاثة وتسعون مليوناً وسبعمئة وخمسة وخمسون ألف دينار.

خامساً:- بإدانة المتهمين الخامس والثلاثون عبدالرحيم عبدالسلام القماطي، والسادس والثلاثون علي عبدالسلام الليد، والسابع والثلاثون عبدالرؤف مسعود الأعور عما أسند إليهم ومعاقبة كل واحد منهم بالسجن لمدة ست سنوات (6)، وحرمانهم من حقوقهم المدنية مدة تنفيذ العقوبة، وسنة بعدها، وتغريم كل واحد منهم بخمسين ألف دينار، وإلزام الخامس والثلاثون بتعويض الخزانة العامة عما أهدره من مال عام وفقاً للقيمة المحددة بتقرير الخبرة رقم 80-2012 ومقدارها (834,377,51) واحد وخمسون مليوناً وثلاثمائة وسبعة وسبعون ألف دينار، وإلزام السادس والثلاثون بتعويض الخزانة العامة عما أهدره من مال عام وفقاً للقيمة المحددة بتقرير الخبرة رقم 80-2012 ومقدارها (1,500,000) مليون وخمسمائة ألف دينار .

وإلزام السابع والثلاثون بتعويض الخزانة العامة عما أهدره من مال عام وفقاً للقيمة المحددة بتقرير الخبرة رقم 80-2012 ومقدارها (373,000) مليونان وثلاثمائة وسبعون ألف دينار.

سادساً:- بإدانة المتهم العشرون عبدالمجيد سالم فرج المزوي عن التهمة الثانية المسندة إليه ومعاقبته عنها بالسجن لمدة خمس سنوات وتغريمه بعشرة آلاف دينار. وإلزامه بتعويض الخزانة العامة عما أهدره من مال عام وفقاً للقيمة المحددة بتقرير الخبرة رقم 80-2012 ومقدارها (110,000) مائة وعشرة آلاف دينار وحرمانه من حقوقه المدنية

الخبرة رقم (80-2012)، ومقدارها (000,000) خمسة ملايين دينار.

ثانياً:- بإدانة المتهمين التاسع حسني الوحيشي الصادق، والثاني عشر عامر علي فرج الدليو، والثالث عشر رضوان الهادي علي الهماي، والرابع عشر بشير علي مفتاح حميدان، والثامن عشر محمد أوبكر الذيب، والتاسع عشر المبروك محمد المبروك مسعود، والواحد والعشرون عمران محمد الفرجاني، والثلاثون محمد ضو الحناشي عما أسند إليهم ومعاقبتهم جميعاً بالسجن المؤبد وحرمانهم من حقوقهم المدنية حرماناً دائماً.

وبتغريم الرابع عشر بمبلغ (32,000) اثنان وثلاثون ألف دينار وتغريم الثامن عشر بخمسين ألف دينار وإلزامه بتعويض الخزانة العامة عما أهدره من مال عام وفقاً للقيمة المحددة بتقرير الخبرة رقم 80-2012، ومقدارها (000,000) عشرة ملايين دينار.

ثالثاً:- بإدانة المتهمين السابع محمد أبو القاسم الزوي، والثامن محمد أحمد الشريف، والسادس عشر جبريل علي عبدالكريم الكاديكي، والرابع والعشرون جمال علي حميدة الشاهد، والخامس والعشرون عبدالله أبو القاسم الشعلائي، والسادس والعشرون محسن الهادي اللوجي، والتاسع والعشرون سعيد عبدالله الغرياني عما أسند إليهم

ومعاقبة كل واحد منهم بالسجن لمدة اثني عشر عاماً وحرمانهم من الحقوق المدنية حرماناً دائماً. وبتغريم الثامن بخمسين ألف دينار وإلزامه بتعويض الخزانة العامة عما أهدره من مال عام وفقاً للقيمة المحددة بتقرير الخبرة رقم 80-2012 ومقدارها مليونان وستمائة وثلاثة آلاف (2,603,000).

رابعاً:- بإدانة المتهمين الحادي عشر عبدالحميد محمود الزليطني، والثامن والعشرون أبو عجيل محمد خير مسعود، والثاني والثلاثون عمار المبروك النايض، والرابع والثلاثون محمد

حكمت المحكمة غيابياً للمتهمين الأول، والثالث والعشرون، والثلاثون، والخامس والثلاثون، والسادس والثلاثون، والسابع والثلاثون، وحضورياً لبقية المتهمين.

أولاً:- بإدانة المتهمين الأول سيف الإسلام معمر القذافي، والثاني عبدالله محمد السنوسي، والثالث البغدادي علي المحمودي، والرابع منصور ضو إبراهيم، والخامس أبوزيد عمر حميد دوردة، والسادس ميلاد سالم دامن، والعاشر منذر مختار الغنمي، والخامس عشر عبدالحميد عمار اوحيدة، والواحد والثلاثون عويدات غندور النوبي أبوصوفة عما أسند إليهم ومعاقبتهم جميعاً بالإعدام تعزيراً رمياً بالرصاص، وبتغريم كل واحد من المتهمين الثاني، والثالث، والرابع، والخامس عشر، والواحد والثلاثون، بخمسين ألف دينار، وإلزام الثاني بتعويض الخزانة العامة عما أهدره من مال عام وفقاً للقيمة المحددة بتقرير الخبرة رقم (80-2012) ومقدارها (24,505,000) أربعة وعشرون مليوناً وخمسمائة وخمسة آلاف دينار.

وإلزام الثالث بتعويض الخزانة العامة عما أهدره من مال عام وفقاً للقيمة المحددة بتقرير الخبرة رقم (80 لسنة 2012)، ومقدارها (418,000) 906. تسعمائة وستة ملايين وأربعمائة وثمانية عشر ألف دينار.

وإلزام الرابع بتعويض الخزانة العامة عما أهدره من مال عام وفقاً للقيمة المحددة بتقرير الخبرة رقم 80-2012، ومقدارها (62,672,000) اثنان وستون مليوناً وستمائة واثنان وسبعون ألف دينار.

وإلزام الخامس عشر بتعويض الخزانة العامة عما أهدره من مال عام وفقاً للقيمة المحددة بتقرير الخبرة رقم (80-2012)، ومقدارها (134,000) 3) ثلاثة ملايين ومائة وأربعة وثلاثون ألف دينار. وإلزام الواحد والثلاثون بتعويض الخزانة العامة عما أهدره من مال عام وفقاً للقيمة المحددة بتقرير



تعد الرعاية الصحية الأولية إحدى الركائز الأساسية التي تعتمد عليها مؤسسات الإصلاح والتأهيل من حيث الخدمة التي تقدمها للنزلاء التي تبدأ في إجراء الكشوفات الطبية اللازمة للنزلاء منذ لحظة دخوله للمؤسسة في اليوم الأول إلى حين قضاء محكوميته .. فالعمل في عيادات المؤسسات يحتاج لإمكانات مادية وبشرية هائلة لتشغيل 37 عيادة في كل المؤسسات الموزعة في مختلف مناطق ليبيا .. فأي إهمال من قبل جهاز الشرطة القضائية في هذا الجانب سيعود سلباً على سمعة الجهاز بشكل خاص والوزارة بشكل عام هذا وتقوم المنظمات الحقوقية بمتابعة سير العمل في المؤسسات وترصد أي تقصير أو إهمال وتعهده مخالفاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان في طرق معاملة النزلاء.

لهذا وضعت الخطط والبرامج من قبل الجهاز والوزارة لتطوير آلية العمل في إدارة الرعاية الصحية التابعة للجهاز برئاسة الدكتور هشام العتري الذي وضعنا في صورة الجهود التي بذلت في هذا الجانب .. والنتائج التي تحققت خلال فترة وجيزة والطموحات المستقبلية الذي سأناؤه فأجاب قائلاً:-

الجزء الأول

مدير إدارة الرعاية الصحية بجهاز الشرطة القضائية :

رغم المطالبات .. منذ 2014 لم تصرف مكافآت الأطباء المتعاونين وأغلبهم توقفوا عن العمل

«الجديدة» متوقفة عن العمل منذ خمس سنوات ؟

* نسعى لتجهيزها بالكامل ووضعت ضمن ميزانية العام الحالي بكامل احتياجاتها للاستفادة منها لربطها مع عيادات مؤسسات طرابلس التي تم تجهيزها بالكامل .

كيف وجدتم الوضع العام للعيادات قبل استلامكم للإدارة ؟

* عند استلامنا لم نجد عيادات نموذجية تقدم خدمة للنزلاء كانت الإدارة عسكرية ويتعاون عدد من الأطباء، ومن دون متابعة وحالياً تم تجهيز أغلبها بأحدث التجهيزات وتعاقدنا مع أطباء بمختلف التخصصات من أطباء عامين واختصاصيين واستشاريين وهناك تعاون بينهم من أجل تقديم أفضل خدمة للمرضى والحالات التي تستدعي الخروج للمستشفى يتم التنسيق لمنحها الإذن بذلك ويقوم الطبيب المعالج بمتابعتها في المستشفى إلى حين تماثلها للشفاء .

ما هو حجم العمل الذي قدمه الأطباء منذ تجهيز العيادات بالمؤسسات الإصلاحية؟

* بالتأكيد الأطباء قدموا عملاً جيداً طيلة الأشهر الماضية وكله موثق بعدد الحالات التي قدمت لها الخدمة والتي منح لها إذن خروج لاستكمال العلاج بالمستشفى وتتابعتها بشكل مباشر ونعاني نقصاً شديداً في الأدوية حتى الذي نقوم بتوفيره نجد صعوبة في ذلك وقمنا بالتنسيق مع المركز الوطني لمكافحة الأمراض بمنحهم الطعوم اللازمة من الطعم المضاد للوباء الكبدى والإنفلونزا الموسمية وغيرها والتي شملت النزلاء والعاملين بالمؤسسات. ومن خلال إجراء الكشوفات الدورية والتحليل هناك بعض الحالات تحال بشكل فوري للمستشفى وبالنسبة للأمراض (السارية، والاليدز) من ناحية حقوقية لا يتم عزلها عن النزلاء الآخرين ويمنح لها العلاج اللازم عن طريق وزارة الصحة.

ما حقيقة ما أشيع عن تفشي مرض الجدري بين النزلاء ؟

* لم تكن بالشكل الذي هو له الإعلام، فالحالات لا تتعدى أصابع اليد الواحدة، ومنح لها العلاج اللازم وتماثلت للشفاء التام.

إلتقاء - هشام الصيد - تصوير - حسين براق



* حققنا نجاحات كبيرة وضعف المورد المالي ونقص الأدوية أعاقنا

* 80% من علاج النزلاء يتم داخل عيادات المؤسسات

وهذا في حد ذاته يحل الجازم

* لدينا خطط لإنشاء مصحات كبرى على غرار مصحة «الجديدة» لتكون مستشفى مصغراً

وكل فرع يتبعه عددٌ من المؤسسات والبالغ عددها 37 سجناً أي بمعنى 37 عيادة إضافة للمصحات الكبرى منها مصحة الكوفية، والجديدة، وسها الرئيسي، وجندوبة، وماجر ولدنا خطة لإنشاء مصحة في مؤسسة الجوية مصراته .

* ما الأسباب التي جعلت مؤسسة

مستشفى يتم نقله على وجه السرعة، وبالتعاقد مع الأطباء قمنا بتغطية حوالي 80% من العلاج داخل عيادات المؤسسات.

* كم يبلغ عدد مؤسسات الإصلاح على مستوى ليبيا وكذلك العيادات ؟

* يتبع الجهاز سبعة فروع على مستوى ليبيا

* متى تأسست الإدارة؟ وما هي مهامها ؟

إدارة الرعاية الصحية إدارة من ضمن إدارات الجهاز تأسست خلال السنوات الماضية وكان يقوم بتسييرها عددٌ من ضباط الشرطة في الوقت نفسه هذا العمل يعتمد على الأمور الفنية وفق التخصص وفي العام 2013 كلفت بتسيير الإدارة في خطوة يهدف من خلالها تطوير آلية العمل فيها من أجل تقديم أفضل الخدمات لشريحة النزلاء بإنشاء عيادة كبرى متخصصة مثل الموجودة في «الجديدة»، و أخرى في مؤسسة الإصلاح والتأهيل «الجوية» بمدينة مصراته ومصحة ثالثة في المنطقة الغربية، بالإضافة لإنشاء عيادات أخرى متوسطة فيها إيواء للمرضى من النزلاء حتى لا يتم نقلهم للمستشفى من ناحية أمنية وتشغل العيادات على مدار 24 ساعة وتقديم خدماتها الطبية للنزلاء.

* ماهي العراقيل التي تواجه سير عملكم ؟

* العراقيل كثيرة جداً الإدارية منها نسعى قدر الإمكان لتجاوزها لأن مهمتنا إنسانية بحتة فالنزلاء نتعامل معهم كإنسان ولا نهمل ما هي القضية التي سجن من أجلها سواء أكانت جنائية أم سياسية نتعامل معهم وكأننا داخل المستشفى عندما يحضر المريض نقدم له الخدمة كاملة .. ومن الناحية المالية فهناك عراقيل جمة تواجهنا فالعناصر الطبية والطبية المساعدة التي تتعاون مع الجهاز تبعتها لوزارة الصحة تم التعاقد معهم للعمل في كل العيادات الموجودة في مؤسسات الإصلاح والتأهيل وبعد صدور قرار صرف المرتبات عن طريق الرقم الوطني لم يعد بإمكان الجهاز توفير التغطية المالية لهم وقدّمنا مذكرة للسيد وكيل الجهاز لشؤون الشرطة القضائية وأحيلت للسيد الوزير الذي قام بدوره بمنحهم مكافآت مالية بالقيمة نفسها واستلموا مكافآتهم حتى شهر نوفمبر 2014 ومنذ ذلك التاريخ إلى الآن لم تصرف لهم المكافأة رغم المطالبات بدفعها وهذا عاد سلباً على تقديم الخدمة للنزلاء فأغلب الأطباء اعتذروا عن الاستمرار في التعاون مع الجهاز و حتى خطة العمل الموضوعة في العيادات صار فيها نوعٌ من الركبة وكانت العيادة تشغل على مدار الساعة ويوجد بها أطقم طبية وطبية مساعدة وأي نزلاء يتعرض لوعكة صحية وحالته تستدعي الخروج إلى

مركز الخبرة القضائية والبحوث مصراته يُقدم المشورة الفنية للمحاكم والنيابات والجهات القضائية فيما يتعلق بكل أعماله واختصاصاته من خلال الخبراء المحليين ليضعها أمام العدالة لأخذها كسبب ودليل مبين للوصول إلى الحقيقة وإحقاق الحق العادل ولنوضح أعمال وطبيعة عمل الفرع أجرينا هذا اللقاء مع مدير الفرع الأستاذ محمد بشير الخراز :-

مدير فرع مركز الخبرة القضائية والبحوث مصراته :



استطعنا أن نؤسس فرعاً يحتوي على أغلب الاختصاصات

الأشياء تحتاج إلى توخي الحذر عند التعامل معها ما هي إجراءاتكم في توفير السلامة والوقاية لهؤلاء الموظفين ؟

يعمل موظفو الطب الشرعي وفق الإمكانيات المتوفرة والمتاحة لديهم عن طريق (القفاذات، والكدمات)، وهذه متوفرة وبكثرة ويعتبر عملهم ذا طبيعة خاصة وبفضل الله ثم الوزارة ورئاسة المركز صُرِفَتْ علاوة تمييز للطبيب الشرعي تصل إلى 90 ٪ منها علاوة خطر 15 ٪، و75 ٪ علاوة الطب الشرعي، وكذلك الفني يُمنح في علاوة بنسبة 75 ٪ وهذه العلاوة بحكم طبيعة عملهم ذي الطابع الخاص.

*** القضايا ذات العلاقة بالنساء هل توجد لديكم طبيبة شرعية محلفة تتولى هذه المسائل ؟**

في الواقع لا يوجد لدينا عنصر نسائي في هذا المجال رغم مطالبتنا لرئاسة المركز بتعيين طبيبة، وكذلك قمنا بالإعلان عن طريق (راديو مصراته) المحلي، وكذلك عن طريق الإعلانات المكتوبة في المستشفيات والمراكز الصحية، وكذلك بمجمع المحاكم بأننا في حاجة ماسة إلى هذا الطلب للكشف على الحالات ولكن للأسف لم نتلق أي طلبات.

*** ما أهمية تقرير الخبير بالنسبة للجهات القضائية ؟**

يقوم الفرع بتقديم الخدمة من خلال الخبراء التابعين له ويقدمها إلى المحاكم والنيابات الواقعة في الاختصاص المكاني للفرع، وذلك بأن يتقدم بأعمال المختبرات الجنائية وتحليل المواد والعينات وشؤون المحاسبة والهندسة والزراعة وغيرها من التخصصات الأخرى، وكذلك أعمال الخبرة في مجال الطب الشرعي وأبحاث التزييف والتزوير ومضاهاة الخطوط وأعمال الترجمة الفورية أمام المحاكم والنيابات والجهات القضائية الأخرى وترجمة التقارير وغيرها من المستندات التي تدعو الحاجة إلى ترجمتها وذلك من خلال الجهات القضائية وبين الخبراء الجرائم وأسبابها ومؤشرات ودوافعها فكل هذه المشاورات تقدم للمحاكم والنيابات بناءً على طلبها لأخذها كدليل وسبب مبين وموصل للعدالة والحقيقة.

*** كلمة أخيرة**

في الختام أتوجه بالشكر إلى إدارة العلاقات وبالشكر لكم شخصياً ومشكورين على هذا الجهد والعمل وتحملكم مشاق السفر، وكذلك أتقدم بالشكر إلى معالي وزير العدل على الجهود التي يقوم بها والتي أضحت ظاهرة وواضحة وهو يحاول قصار جهده رغم قلة الإمكانيات لتلبية كافة المتطلبات كذلك للسادة أعضاء الهيئات القضائية أو المراكز الفنية التابعة للوزارة، وكذلك أتقدم بالشكر إلى الأستاذ عبدالله أبوريزة الذي دعم مركز الخبرة القضائية وجعله حقيقياً من خلال وزارة العدل ودعم الوزارة له والشكر موصول للجميع.



بها البلاد لم نستطع إدخالهم إلى ليبيا، وكذلك تعاقدت رئاسة المركز مع أطباء من دولة السودان الشقيق ولكن لم تستكمل سفارتنا بالسودان إجراءاتهم رغم استيفاء كل الإجراءات من العقد والتعاقد والإجراءات المالية المرصودة لهذا التعاقد ولكن للأسف لم نحصل على الأطباء حتى الوقت الحاضر.

*** المعامل والمعدات الموجودة داخل الفرع هل هي كافية أم يوجد نقص ؟**

وفرنا لنا رئاسة المركز عن طريق وزارة العدل الأثاث المعمل للمعامل حيث كان يوجد بالفرع معمل للكيمياء فقط وحالياً استجابة لطلبنا أصبح لدينا بالفرع معملان إضافيان وهما (السموم والسيولوجي) وبالنسبة للمعدات لدينا نقص ونأمل تزويدنا بالمطلوب أسوة ببعض الفروع بليبيا التي تم إمدادها بالمعدات الحديثة والجديدة رغم كل المكاتبات التي أرسلناها بهذا الخصوص وبالنسبة لرئاسة المركز المتمثلة في الأستاذ عبدالله أبوريزه فهو سعى في ذلك ولكن نتيجة للظروف التي تمر بها البلاد تعرقل الموضوع ولم يستكمل حتى الآن ونحن جادون على تجهيز باقي المعامل والمعملان اللذان لم يجهزا هما (السموم، والسيولوجي) وطبيعة عملهما مرتبط بالعينات المتعلقة بالطب الشرعي وحجم العمل بهما بسيط، ويعد معمل الكيمياء هو الأكثر شغلاً بالنسبة للمعامل.

*** هل هناك رؤية مستقبلية لتطوير الفرع ؟**

نعم هناك رؤية ومبادرة لتطوير الفرع من قبل وزارة العدل، وإدارة رئاسة المركز بخصوص إنشاء طابق آخر بحيث يصبح الطابق الأول خاصاً بالمعامل والطب الشرعي، وكذلك الخبراء، والطابق الثاني تشغله مكاتب خاصة بالإداريين بالفرع حيث يعد الطابق الثاني معتمداً بروسومات موجودة لدى رئاسة المركز وتم تكليف إحدى الشركة بتنفيذه ولكن نتيجة للظروف الأمنية التي حدثت في البلاد وعلى مدينة طرابلس على وجه الخصوص توقف هذا المشروع.

*** يتعامل موظفو إدارة الطب الشرعي مع الجثث والدماء وهذه**

مائة بالمائة عن كل شهر حيث هناك عائقٌ وحيدٌ وهو في الوحدة «الهندسية والمساحية» حيث مازلنا ننتظر الرد من جهاز النيابة العامة ليوافينا بمصير بعض القضايا القديمة التي أحيل بعضٌ منها، وتم الفرع مباشرة العمل فيها في انتظار القضايا الأخرى ومجمل العمل المحال إلينا يعد عملاً منجزاً بنسب ممتازة.

*** هل توجد أي معوقات أو صعوبات تؤثر في أداء مهامكم ؟**

لدى الفرع مصروفات يومية وبشكل دوري تتمثل في استخدام الآليات التي يستقلها زملائي الخبراء لأداء عملهم سوء في مجال المساحة أو الزراعة وهذا يتطلب الجانب المادي حيث كنا نستلم في عهدة مالية تقدر بألف دينار ويتم تسويتها بعد حوالي 4-5 أشهر وتسير أداء العمل حتى لا يتوقف، أما الآن هذه العُهدَة متوقفة الأمر الذي جعلنا عاجزين على تغطية هذه المصروفات وإجراء بعض الصيانات الطارئة ورسالتني هي الأمل في دعم الفرع مالياً رغم علمنا جميعاً بالظروف التي تمر بها البلاد والتي لا تخفى على أحد.

*** بالنسبة لعدد الأطباء الشرعيين هل هو كافٍ مقابل حجم العمل ؟**

عدد الخبراء المحلفين لدى الفرع هم ثلاثة وعشرون خبيراً في كل الاختصاصات موزعون في كل المجالات وهي (الزراعة والمساحة المحاسبة الترجمة السموم الكيمياء السيولوجي) وتعد أغلب التخصصات موجودة لدى الفرع.

لدينا طبيبٌ واحدٌ بإدارة الطب الشرعي وهذا لا يكفي مقابل حجم العمل الوارد إلى الإدارة، فالوارد كبير جداً فوق ما يتصور فمثلاً إحصائية الإدارة في العام الماضي العدد فاق (800) جثة تم الكشف عليها وتولاها طبيبٌ واحدٌ، وهو الوحيد المحلف بالإدارة أي ما يعادل الكشف عن ثلاث أو أربع جثث يومياً ناهيك عن دوام عمله بكل الفترتين الصباحية والمسائية حتى أرقق بهذا العمل وبخصوص هذا العمل اتصلنا مباشرة مع رئاسة المركز والمتمثلة في الأستاذ عبدالله أبوريزه الذي بدوره قام بالتعاقد مع أطباء أجانب ولكن نتيجة الظروف التي تمر

والتزوير الفرع لديه خبير ولكن لم يستكمل الدورة المكلف بها حيث أكمل نصف الدورة ثم رجع نتيجة ظروف معينة مع العلم بأن رئاسة المركز وفرت جهازاً متكاملًا وظيفته الكشف على التزوير سواء (العملة أو المحررات).

*** كيف تتعاملون مع القضايا الواردة إليكم والتي اختصاصها غير متوفر لديكم ؟**

عندما تحال إلى الفرع قضايا ذات اختصاص معين وغير متوفر لدى الفرع يتم إحالتها إلى المركز الرئيس لتوافر الاختصاص هناك وأغلب القضايا التي يتم إحالتها هي دعاوى تزييف وتزوير وخبراء خطوط باعتبارها غير متوفرة بالفرع.

*** ما هي نسبة الأعمال المنجزة بالفرع ؟**

منذ أن توليتُ تسير دفة العمل بهذا الفرع أي بعد حرب التحرير بداية عام 2012 كان هذا المركز متهاكاً ويحتاج إلى صيانة مباشرة سعيّت والعاملون بالفرع واستطعنا أن نقوم بصيانة شاملة للمركز وتجهيزه عن طريق وزارة العدل، وكذلك رئاسة المركز ولا ننسى تعاون الهيئات القضائية بمصراته مثل رئيس محكمة استئناف مصراته المستشار كامل أبودبوس، وكذلك رئيس محكمة مصراته الابتدائية، وكذلك الأستاذ نوري عبدالله عبدالعاطي، والأستاذ خيرى عبدالعالي رئيس نيابة مصراته الكلية كل هؤلاء سعوا وتكاتفوا معنا واستطعنا أن نقوم بصيانة هذا الفرع وتجهيزه حيث كان هذا الفرع مستغلاً من قبل اللجان الأمنية ولما توليت هذا الفرع خاطبنا هذه الجهة الأمنية وأبلغناهم بأننا نريد أن نفعّل هذا المقر ونجري له صيانة فتضامنوا وتجاوبوا معنا مباشرة ونود أن نشكرهم على محافظتهم على هذا المقر الذي لولا الله ثم هذه الجهة لتعرض المقر إلى العبث والهلاك مع العلم بأنني استلمت هذا المقر وهو مقفل منذ خمس سنوات أي قبل الثورة بسبب عدم استكمال الدور الثاني للمبنى، فمنذ ذلك الوقت حتى الآن طبيعياً سيكون حجم الصيانة كبيراً وإحصائية الفرع يعلم العاملون بالجهاز القضائي أن هناك أعمالاً متراكمة للقضايا وخصوصاً في مجال المساحة سعيّت أنا وكافة الخبراء أن نضع آلية للقضاء على هذا المتراكم من خلال اجتماعاتنا المتكررة بحيث نضع الحلول اللازمة للقضاء والفصل في المتراكم وفعلاً أرسلنا الجهات ذات العلاقة (المحاكم، والنيابات) ليوضحوا لنا مصير وكيفية سير هذه الدعاوى هل هي مازالت متداولة، أم تم وقف السير فيها أو الفصل فيها، وتم تشكيل لجنة حيال هذا الموضوع بمراجعة الجهات القضائية ومباشرة قامت بعملها وبينت سيران كل الدعاوى المحالة للفرع وعموماً إحصائية الفرع في الطب الشرعي عن كل شهر بنسبة 100 ٪ ونسبة المعامل فيما يتعلق بالأعمال المكلفة بها وخصوصاً معمل الكيمياء أو معمل السيولوجي الإحصائية

*** متى تم إنشاء مركز البحوث والخبرة القضائية فرع مصراته ؟**

الفرع يُعد أحد الفروع التابعة لمركز الخبرة والبحوث القضائية الرئيس الذي مقره بمدينة طرابلس، ويتبع هذا الفرع من حيث اختصاصه المكاني منطقة «بني وليد»، وكذلك منطقة «سرت» بالإضافة إلى «مصراته».

*** ما هي طبيعة عمل الفرع، ومع من يتعامل ؟**

بالنسبة لفرع مركز الخبرة القضائية مصراته طبيعة عمله هو إبداء المشورة الفنية للجهات القضائية المتمثلة في المحاكم والنيابات الواقعة في اختصاص الفرع بعد أن تصدر تعليمات من النيابة أو المحكمة بطلب الخبرة الفنية في عدة تخصصات ومجالات، والخبرة الفنية هي أن تعطى المشورة الفنية للجهاز القضائي حيث يتكون الفرع من ثلاثة مكاتب وهي: مكتب للشؤون الإدارية والمحفوظات، ومكتب للطب الشرعي، ومكتب للخبرة القضائية، فيما يخص طبيعة عمل مكتب الشؤون الإدارية والمحفوظات والأرشيف فهو يختص بالجانب الإداري وهو الذي ينظم العمل الإداري داخل الفرع، والمكتب الذي يليه وهو الطب الشرعي فهو يضم مجموعة من العاملين الطبيب الشرعي وفني التشريح وفني الأشعة والمكتب عدة اختصاصات أهمها الكشف على الجثة وبيان أسباب الوفاة وكذلك تحديد الإصابات التي يتعرض لها المجني عليه، وكذلك مدتها، وأما مكتب الخبرة القضائية فله عدة وحدات تتبعه وهي: (الزراعة، والمساحة والهندسة ووحدة المحاسبة، والترجمة)، وكل هذه الوحدات يشملها مكتب الخبرة وكل منها لها اختصاصها ومهنتها حيث وحدة الزراعة بها ثلاثة خبراء مقيدين وكل هؤلاء الخبراء يختصون بتحديد الأضرار التي تلحق الأراضي الزراعية والأشجار وإلى غيرها من الاختصاصات التي في مجالها، والوحدة الهندسية والمساحية فهي تختص ببيان حدود الأراضي والمنازعات على الحدود وبيان إثبات الملكية للعقارات وكذلك تقديم العمر الزمني والأضرار التي لحقت ببعض المباني ويشملها بعض الاختصاصات والمهام الأخرى، نستعرض، كذلك الوحدة المحاسبية وطبيعة عملها الجوانب المالية التي تتعلق بإثبات الاختلاسات التي تلحق المال العام أو العجز في الجمعيات أو الجهات العامة، أما وحدة الترجمة فهي تختص بمراجعة الترجمات الصادرة من مكاتب الترجمة لتحقيق من صحة الترجمة، ثم بعد ذلك يتم الاعتماد من قبل الخبير بأن هذه الترجمة صحيحة ومطابقة، وتضم هذه الوحدة خبراء مترجمين في اللغتين (الإنجليزية والفرنسية).

*** هل هناك وحدات موجودة بالفرع ولم تفعل ؟**

حالياً تم استحدث خبراء للأسلحة وهذه التخصصات لا توجد إلا بالمركز الرئيس فقط، وكذلك خبراء التزييف

قصة قصيرة

القادم ..

* نادية أحمد محمود



انْتَصَفَ النَّهَارُ وَلَمْ يَأْتِ، صَمَتَ دَاهِمٌ يَفْتَرِشُ الْحَجَرَةَ، يَتَمَدَّدُ بِامْتِدَادِ اللَّحْظَاتِ فِيهَا، الْحَجَرَةُ لَوْنُهَا الْأَبْيَضُ الزَّاهِي بِالْأَمْسِ صَارَ مَزْعَجًا، الْآنَ يُطْلَقُ بَرُودَتُهُ الْجَامِحَةُ إِلَى حَدِّ قِيٍّ، أَفْتَحَ الْبَابَ هَرَبًا مِنْ صَقِيعِ التَّوْحِدِ مَعَهُ، الرَّدْهَةُ طَوِيلَةٌ مَمْتَدَّةٌ يَكْسِرُ بَرُودَةَ بَيَاضِهَا دَفْعَ بَعْضِ الْخَضِرَةِ الْمَتَنَاثِرَةِ أَمَامَ الْغُرْفِ الْمُتَجَاوِرَةِ، لَمْ أَتَنْبَهْ لَطَوْلِهَا إِلَّا الْآنَ، تَمْتَدُّ أَمَامَ عَيْنِي مَمْدُورَةٌ إِلَى حَيْثُ السَّلَمِ الرَّئِيسِ لِلْمُسْتَشْفَى، أَرْمِي بِنَظَرَةٍ سَرِيعَةٍ إِلَى وَجْهِ أُمِّي، تَأْتِيهِ لَا تَزَالُ فِي بَحَارِ النَّوْمِ، وَجْهَهَا الْمَغْضُنُ بِالْحَنَانِ تَعْلُوهُ سَحَابَةٌ شَحُوبٌ نَاعِمَةٌ، بَعْضُ شَعِيرَاتِ بَيِضَاءٍ تَحْتَضِنُ جَبْهَتَهَا، فَمَهَا مَنفَرَجٌ عَنْ شِبْهِ ابْتِسَامَةٍ فِي الْقَلْبِ لَمْ يَتَسَّعِ الْوَقْتُ لَخُرُوجِهَا، أَتْرَكُهَا وَاخْرَجَ مِنَ الْحَجَرَةِ، أَخِي مَحْمُودٌ قَالَ :

إِنَّهُ سَيَأْتِي، أَحْدَقُ مَدَقَّةً فِي الْوُجُوهِ الْقَادِمَةِ مَحَاوِلَةَ الْعَثُورِ عَلَى سَمَاتِهِ بَيْنَهَا، يَعْصِرُ الْقَلْقُ نِبْضَاتِي هُوَ يَعْرِفُ أَنَّنِي مَعَهَا وَحْدِي، تَنْطَلِقُ هَمَمَةٌ مِنْ إِحْدَى الْحَجَرَاتِ، تَنْطَلِقُ مِنْهَا إِحْدَى الْمَمْرَضَاتِ مَرْتَجِفَةً النَّظَرَاتِ، مَهْرُولَةٌ نَاحِيَةَ بَابِ الْإِدَارَةِ تَصْرُخُ النِّبْضَاتُ فِي جَوْفِي وَأَنَا أَتَوَجَّسُ شَرًّا، أَرَى الْأَطْيَاءَ قَادِمِينَ تَسْبِقُهُمْ سَحَابَةٌ مَوْتٍ مَظْلَمَةٌ الْجَوْفِ، يَغْلِقُونَ الْبَابَ خَلْفَهُمْ تَزْدَادُ الرَّعْدَةُ فِي قَلْبِي، أَهْرُولُ عَائِدَةً إِلَى وَجْهِ أُمِّي، يَغْلِفُهُ الشَّحُوبُ ذَاتَهُ كَاسِيًا سَمَاتِهِ بِتَعْبِيرٍ جَدِيدٍ مِنَ الشَّفَافِيَةِ وَالنَّقَاءِ، أَحْدَقُ فِي عَيْنَيْهَا الْمَغْلُقَتَيْنِ أَتَرْقُبُ أَنْفَاسَهَا الْوَاهِنَةَ، امْسَحْ بِيَدِ الْحَنَانِ الْعَرَقَ عَنْ جَبْهَتِهَا، أَجْلِسْ بِجَوَارِ سَرِيرِهَا، تَدَاهِمْنِي طَيُورُ الْقَلْقِ طَاطِرٌ بِي إِلَى حَيْثُ أَرَانِي وَقَدْ فُوجِئْتُ بِغَيَابِهَا، أَرَانِي وَحْدِي بَعْدَهَا مَوْجُوعَةٌ بِمَرَارَةِ الْفَقْدِ وَالْمُفْرَاقِ، أَرَى الْبَيْتَ الَّذِي كَانَتْ الَّذِي كَانَتْ تَمْلَأُهُ أَنْفَاسُهَا بِالْدَفْعِ وَقَدْ غَزَاهُ صَقِيعُ غِيَابِهَا، يَتَزَايِدُ ارْتِعَادُ النَّبْضِ فِي جَوْفِي، تَمْتَلِئُ جِدْرَانِ وَدِهَالِيزِ الْقَلْبِ بِالْدمُوعِ، أَجْدُنِي أَنْزِفُ أَلْمًا وَأَعُودُ إِلَيْهَا، إِلَى كَنْزِي الْحَيِّ، أَحْدَقُ فِي وَجْهَهَا، أَتَابَعُ تَنْفَسَهَا، تَبْتَسِمُ الدَّمُوعُ فِي عَيْنِي، يَهْدَأُ الْقَلْقُ فِي صَدْرِي، وَأَحْتَضِنُ يَدَهَا مُسْتَمِدَّةً مِنْ دَفْئِهَا أَمَانًا أَنْسَى مَعَهُ بَرُودَةَ ذَلِكَ الْبَيَاضِ الْمَمْقُوتِ الَّذِي يَكْسُو الْأَشْيَاءَ مِنْ حَوْلِي بِغَطَائِهِ الثَّلْجِيِّ مَذْكَرًا إِيَّايَ فِي كُلِّ لَحْظَةٍ بِأَنَّيْ هُنَا قَرِيبَةٌ مِنَ الْمَوْتِ إِلَى حَدِّ التَّلَاصُقِ، وَيَجْعَلُنِي بَيْنَ لَحْظَةٍ وَآخَرَى أَحْدَقُ فِي أَنْفَاسِ وَاهِنَةٍ أَخْشَى أَنْ تَذُوبَ مِنْ بَيْنِ يَدَيِ دُونَ أَنْ أَمْتَلِكَ لَهَا شَيْئًا، أَتَذْكُرُ

أَخِي مَحْمُودُ الَّذِي لَمْ يَأْتِ بَعْدَ أَنْ أَتَصَلَّطُ بِهِ بِالْأَمْسِ وَشَرَحْتُ لَهُ فِي إِيجَازٍ مَا حَدَّثْتُ، كَيْفَ عَاوَدَهَا الْأَلَمُ، مِنْ ضَيْقٍ تَنْفَسُهَا وَنَقْلُهَا إِلَى الْمُسْتَشْفَى، قَالَ إِنَّهُ مَعَ شُرُوقِ الشَّمْسِ سَيَكُونُ عِنْدَهَا، هَا هُوَ النَّهَارُ قَدْ انْتَصَفَ وَلَمْ يَأْتِ أَرْقُبُ أَنْفَاسَهَا، لَا أَعْرِفُ كَيْفَ تَتَحَمَّلُ هَذَا الْكَمَ مِنَ الْأَلَمِ وَحْدَهَا، وَحْدِي أَرَاهُ فِي أَعْمَاقِ عَيْنَيْهَا، أَعِيشْهُ فِي تَهْدِئَاتِهَا وَزَفَرَاتِهَا وَأَنَا بِجَوَارِهَا طَوَالَ اللَّيْلِ، يَقُولُونَ إِنْ وَجْهِنَا قَدْ تَقَارَبَا الشَّحُوبُ ذَاتَهُ يَعْلُوهُمَا كَأَنَّ الْمَرَضَ قَدْ تَقَاسَمَ جَسَدَيْنَا، تَأَخَّرَ مَحْمُودُ كَمَا دَتَهُ، مَا أَعْجَبَ لَهُ تِلْكَ الْمَشَاعِرَ الَّتِي تَخْصُهُ بِهَا، أَقْرَأُ عَيْنَيْهَا جِدًّا تَعْبِيرَاتٍ وَجْهَهَا أَفْهَمَهَا، أَرَى عَلَى سَمَاتِهَا نُورًا يَتَأَلَّقُ حِينَمَا تَرَاهُ، حَدِّقْتُهَا تَلْمَعُ فِيهِمَا النَّظَرَاتِ وَتَعُودُ الْبِسْمَةُ إِلَى الْفَمِ الْمَغْضُنِ بِالْأَلَمِ، أَقُولُ لَهَا حِينَمَا أَرَاهُ مَبْشُرَةً بِقُدُومِهِ :-

- هَا هُوَ وَلَدَكَ جَاءَ. تَفْتَحُ عَيْنَيْهَا وَتَنْتَلِعُ نَحْوَ الْبَابِ، تَهْمَسُ بِاسْمِهِ كَأَنَّهُ تَرْتِيلُ مَقْدَسٍ، وَتَتَحَرَّكُ

تَرِيدُ أَنْ تَعْتَدِلَ لَهُ، وَإِذَا قَدِمْتَ إِلَيْهَا الطَّعَامَ وَرَفَضَتْهُ فَإِنَّ التَّهْدِيدَ بِإِبْلَاغِهِ يَرِغْمُهَا عَلَى تَنَاوُلِهِ فَوْرًا أَتَمْنَى لَوْ أَسْأَلُهَا :-

وَأَنَا ؟... غَيْرُ أَنْ السُّؤَالَ تَتَبَدَّدُ حُرُوفُهُ عَلَى شَفَتِي، أَحْدَقُ فِي وَجْهَهَا بَاحْتَهُ عَنْ لَحْظَةٍ مَنَاسِبَةٍ، أَخْشَى عَلَيْهَا مِنَ الْانْفِعَالِ وَأَتْلَهُ بِالصَّمْتِ، أَعُودُ إِلَى الْبَابِ أَحْدَقُ وَسَطَ الرَّدْهَةِ الْمَمْتَدَّةِ أَمَامَ عَيْنِي، تَهْرُولُ نَظْرَاتِي إِلَى السَّلَمِ، أَتَنْتَلِ بِبَيْنِ الْوُجُوهِ الْقَادِمَةِ مِنْظَرَةً وَجْهَهُ، مُؤَكَّدٌ سَيَأْتِي.

أَعُودُ إِلَيْهَا..

أَمَاهُ .. تَفْتَحُ عَيْنَيْهَا، تَمْسِكُ يَدِي الْقَرِيبَةَ مِنْهَا تَضْغُطُهَا بِحَنُوِّ هَامِسَةٍ :-

-(رَبَّنَا يَسْتَرْكُ يَا بَنَتِي)، تَتَحَوَّلُ الْبَرُودَةُ الثَّلْجِيَّةُ حَوْلِي إِلَى دَفْعٍ يَغْمُرُ الْقَلْبَ، وَيَسْرِي مَعَ الدَّمَاءِ عَبْرَ الشَّرَائِبِ وَالْأَوْرِدَةِ نَاشِرًا رِيحًا مِنْ الْهَنَاءِ.

أَقْبَلَ جَبْهَتَهَا بِحَنُوِّ مُؤَكَّدَةٍ :-
إِنْ شَاءَ اللَّهُ سَيَأْتِي !!..

* طرائف عربية ..

بديهة حاضرة تنقذ صاحبها من السجن!!

إنما يُقال هذا يوم القيامة وليس هنا.. وبسرعة قال الرجل هذا والله يا مولاي شر من يوم القيامة، فهناك يؤتي بحسناتي وسيئاتي معاً أما رجالكم فقد جاءوا بسيئاتي وتركوا حسناتي..! فأعجب الوالي برده وعفا عنه .

ما كان موجهاً إليه من تهم، حتى إذا ما دخل على الوالي في مجلس حكمه قرأ في وجوه الحاضرين ما يبيتون أخرج الكتاب من جيبه وقدمه إلى الوالي وهو يقول : (هاؤكم اقرؤوا كتابه)! ولكن الوالي لم يقرأ الكتاب وردّ على الرجل :-

أُتهم إعرابي بأنه أطلق لسانه في الوالي في أحد المجالس فسيق إلى الوالي لمحاكمته، وكان يعرف أن أتباع الوالي قد وجهوا إليه طائفة أخرى من التهم التي لم يرتكبها كي يتخلصوا منه بسجنه، فأعد كتاباً رقيقاً يستعطف به الوالي ويدبراً عن نفسه

كُونِيَات

* كن شمساً تجود بالنور، لا قمراً يستعير النور .

* الأبطال .. رجال يضخّون بأنفسهم في سبيل الحقيقة .. الجبناء رجال يضخّون بالحقيقة في سبيل أنفسهم .

* ثم أناسٌ أن نخسرهم أعداء، أفضل من أن نكسبهم أصدقاء .

* بين جسد يتطلع إلى اللذة ،روح تهفو إلى الحرية، تضيق سعادة الإنسان .

* إذا استولت الدنيا على عقل، تخلت عنه الحكمة .

* لا يجب أن نحقد رحمة بأنفسنا لا بالأغيار .

القدوة..

صلاح المبارك

عشنا طفولتنا وصبانا وشبابنا، نبحث عن تمثّل القدوة التي نراها جديرة بالحب والاحترام والاحتذاء، كانت قدواتنا المثل الأعلى لكل منا في التفوق المدرسي، والانضباط السلوكي، والإبداع الفني، وربما في الموضة وصولاً حتى إلى طريقة التعبير اللفظي والحركي بين الكلام والخطوات .

من جيلنا من هم درسوا الآداب العربية أو الانجليزية، لأن أستاذاً أو أستاذة لهم جعلتهم يحبون هذه اللغة أو تلك ،ومنا من اتجه للصحافة أو التشكيل، لأنه رأى في دروب الإعلام والفن أعلاماً يريد احتذاءهم، إن لم نقل تقليدهم.

اليوم نحن نشكو من جيلنا الجديد، وتتحدد الشكوى بأنه جيل ضائع أو تائه، أو أنه جيل مستغرب، أو هو جيل عابث ولم تفكر أبداً على من تقع مسؤولية هذه الاتجاهات المتشظية لشبابنا وشاباتنا .

هل أقول إن جانباً كبيراً من المسؤولية ملقى على عاتقنا ،إذ إننا يجب أن نكون القدوة التي تحتذى وإلا فأين سيتعلم أبنائنا الأخلاق التي تدعوهم إليها إن لم تكن نحن تجسداً لهذه الأخلاق ؟

من أين سيتعلم أبنائنا لغة الحوار الهادئ والفضائيات تبعثر في وجوهنا ضوضاء التنازع والتشاحن بما يسمى حوارات ومساجلات؟

لنبدأ من جديد لنقوم جذوع الأشجار حتى تستقيم الغصون .

من حكم لقمان

عن خالد الرُّبُعِي قال : كان لقمان عبداً حبشياً نجاراً، فقال له سيده، اذبح ليّ شاة فذبح له شاة، فقال: أتني بأطيب مضغتين فيها، فأثاه باللسان والقلب.
فقال : أما كان فيها شيء أطيب من هذين ؟
قال : لا .. قال : فسكت عنه ما سكت، ثم قال

له :- اذبح ليّ شاة فذبح له شاة ،فقال له:- ألق أخبثها مضغتين، فرمى باللسان والقلب ،فقال :- أمرتك أن تأتيني بأطيبها مضغتين فأتيتني باللسان والقلب،وأمرتك أن تلقي أخبثها مضغتين فألقيت بالقلب واللسان - فقال له : (إنه ليس شيء أطيب منها إذا طابا، ولا أخبث منها إذا خبثا) .. صدق والله



مدير إدارة التدريب بجهاز الشرطة القضائية :

خلال النصف الأول من العام الحالي حققنا نجاحات كبيرة وطموحاتنا أكبر



عقيد... عطية جليلد
البقية مازالوا يمارسون أعمالهم بشكل
اعتيادي إلى حين تسوية أوضاعهم .
مشيداً بالجهود التي بُذلت خلال

قال عقيد «عطية جليلد» مدير إدارة التدريب بجهاز الشرطة القضائية :
استطعنا خلال النصف الأول من العام الحالي إنجاز عديد البرامج والمشاريع وفق الإمكانيات المتاحة على الرغم من أن طموحاتنا أكبر بكثير مما تم تحقيقه .. موضحاً أنَّ الخطة وضعت لتلبية كافة الاحتياجات التي تساهم بشكل مباشر للرفع من كفاءة العاملين في الجهاز بمختلف التخصصات نظراً لحجم العمل الواقع على عاتقهم وخاصة الأعضاء الجدد المنضمين للعمل في الجهاز حيث وصلت القوة العمومية له أكثر من 22 ألف أهل منهم قرابة 1700 عضو فقط بإقحامهم في دورات رفع كفاءة عالية المستوى وصدر قرار تعيينهم كأعضاء في الجهاز فيما



تكريم المتميزين

في خطوة يهدف من خلالها الرفع من كفاءة الموظفين وتحفيزهم على بذل مزيد من الجهد للإرتقاء بمستوى صحيفة (العدالة) من الناحية المهنية قام السيد «نوري عبد العاطي» مدير إدارة العلاقات والتعاون بتكريم كل من السيد «أبوبكر المرابطي» ، والمصور «عصام الحبشي» وذلك نظير تفانيهما في أداء المهام المكلفين بها من قبل إدارة الصحيفة .
السيد نوري أشاد بالجهود التي يبذلها كل منهما وقدم لهما شهادة تقدير ودرع الوزارة كحافز تشجيعي لبذل مزيد من الجهد .
هذا وتعهد مدير الإدارة خلال اجتماعه بالموظفين مؤخراً بأن التكريم يهدأ دافعاً لهم جميعاً و سيشمل عدداً من الزملاء مستقبلاً من خلال التقييم والمتابعة لنسبة أداء العاملين بالإدارة .

إن شاء الله المانع خيراً

نشرنا في أعداد سابقة موضوعاً يحمل عنوان (أرقام) طالبنا فيه المسؤولين بالوزارة منح الصحيفة إحصائيات دقيقة للقضايا التي تم الفصل فيها بشكل أسبوعي أو شهري أو سنوي حتى يتم توضيح الجهود التي تبذل من قبل أعضاء الهيئات القضائية في النيابة والمحاكم في تأديتهم للمهام الموكلة لهم لأنهم لا يخافون في الحق لومة لائم من خلال التحقيق مع المجرمين والمخالفين للقوانين النافذة وتطبيق الأحكام عليهم سواء أكانت خفيفة أو ثقيلة رغم الظروف التي يعيشها البلد من أجل نشرها في الصحيفة لكي نوضح للملا بأن المؤسسة القضائية بصحة جيدة وتشغل على أكمل وجه .. ومازلنا في الانتظار وإن شاء الله المانع خيراً ..

جريمة يعاقب عليها القانون

عشوائيات

لا يخفى على أحد الحالة التي وصلت إليها كل المناطق بسبب البناء العشوائي الذي أقيم مؤخراً نتيجة استغلال ذوي النفوس المريضة والخارجين عن القانون لحالة الفراغ التي سببتها الجهات ذات العلاقة في عدم تطبيق القانون ضد المخالفين .. وفي غياب دور الحرس البلدي والشرطة الزراعة اللذان دخلا في إجازة مفتوحة متحججين بعدم وجود الإمكانيات وانتشار السلاح فانتشرت عمليات البناء العشوائي والتوسعات بشكل أفقي إلى أن طالت الفضاء العام في الحدائق والمنزهات والأرصنة وأقيمت عليها محال تجارية ومقاهٍ بحجة أن ليبيا حرة وكل مواطن يحلو له ما يشاء .

ومع إشراف كل يوم جديد نجد عشرات المحال وقد أنشئت بالمخالفة وكأن «مارد المصباح» قام ببنائها ومنطقة «الفلاح» في طرابلس التي وقعت ضمن المخطط العام في سنوات سابقة وتم تعويض أصحابها خير دليل على ما يحدث .. ولم نسمع أية مخالفة واحدة قد سجلت ضد المخالفين أو تم تشكيل لجان عمل من الجهات ذات العلاقة خلال العامين الماضيين لدراسة هذه الظاهرة المتفاقمة التي لها أضرار جسيمة على المخطط العام .

